

28/10/2015

من وزير المالية
إلى

N° 2618

الموضوع: حول المعلوم على الخضر والغلال
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 13 أكتوبر 2015
المصاحب: المذكرة العامة عدد 28 لسنة 2014

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه مدمم بالنظام الجبائي في مادة المعلوم على الخضر والغلال المطبق على اقتناءات شركة ، يشرّفني إعلامكم أن شراوات الشركة مباشرة من المنتجين تخضع للمعلوم على الخضر والغلال يتحملها مالك هذه المنتجات ويتم خصمه من قبل الشركة . أما بالنسبة إلى شراواتها لدى التجار فإنها لا تخضع للمعلوم المذكور.

ولمزيد من التوضيح تجدون طيّ هذا نسخة من المذكرة العامة عدد 28 لسنة 2014.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

~~المدير العام للدراسم والتدقيق~~
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواقي